

## قرار مجلس الوزراء رقم (60) لسنة 2016م بالتعداد العام للسكان والمساكن في المخيمات والتجمعات الفلسطينية في لبنان

### مجلس الوزراء،

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،  
وبناءً على تنسيب رئيس الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني،  
وعلى الصلاحيات المخولة لنا،  
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قرر مجلس الوزراء في جلسته رقم (60/17/121/06م.و.ر.ح)، المنعقدة بتاريخ 2016/10/04م، ما يلي:

#### مادة (1)

المصادقة على مذكرة التفاهم بين حكومة دولة فلسطين وحكومة الجمهورية اللبنانية حول التعداد العام للسكان والمساكن في المخيمات والتجمعات الفلسطينية في لبنان.

#### مادة (2)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2016/10/04 ميلادية  
الموافق: 03/محرم/1438 هجرية

رامي حمد الله  
رئيس الوزراء